154050 ـ يريد نصيحة لنسوة يعتدن الجلوس أمام المحلات .

السؤال

ما حكم جلوس النساء في الطرقات حيث أن هناك بعض النسوة في حينَا يجلسن أمام أحد المحلات بعضهن من القواعد من النساء و بعضهن دون ذلك أنا أنكر عليهن ذلك ولكن لا حياة لمن تنادي فيا أهل العلم قولوا لنا قولاً فصلاً، علما أنني حين يصلني الجواب منكم سوف أعرضه على هؤلاء النسوة لعلهم يهتدون

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

جعل الله قرار المرأة المسلمة في بيتها ؛ صيانة لها عن الفتنة ، وحفاظا لها من أعين الناظرين وألسن السفهاء ، وهم كثير في هذا الزمان .

قال الله تعالى : (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ) الأحزاب / 33 . وهذا خطاب لأمهات المؤمنين أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، ويدخل معهن فيه نساء المؤمنين ؛ لأنهن القدوة في الصيانة والتعفف .

وفي جلوس أولئك النسوة أمام المحلات عدة محاذير ومفاسد ، منها :

أولا : أن هذا الخروج إذا كان لغير حاجة فهو خلاف ما أمر الله به في كتابه ، فالمرأة المسلمة لا تخرج من بيتها إلا لحاجة ، وإذا خرجت خرجت متحجبة متسترة بعيدة عن مواطن الفتنة والفساد .

ثانيا : إساءة الظن بهن ، لأن العادة جارية بأن الجلوس أمام المحلات والمارة في الشوارع لا يكون إلا من ناقصي المروءة والحياء ، وذلك في الرجال ، وهو في النساء أشد .

فإذا مر شباب من أولئك المجان بهؤلاء النسوة ، وهن بتلك الحالة ، استباحوا منهن ما لا يستبيحون من غيرهن ؛ لأن في جلوسهن هذا ما يدعو للريبة وتسويل الشيطان .

ثالثا : أن ذلك مدعاة لاختلاط الرجال بالنساء ، وهو من أعظم أسباب الفساد .

قال ابن القيم رحمه الله :

" ولا ريب أن تمكين النساء من اختلاطهن بالرجال أصل كل بلية وشر , وهو من أعظم أسباب نزول العقوبات العامة , كما أنه من أسباب فساد أمور العامة والخاصة ، واختلاط الرجال بالنساء سبب لكثرة الفواحش والزنا , وهو من أسباب الموت العام والطواعين المتصلة

فمن أعظم أسباب الموت العام كثرة الزنا بسبب تمكين النساء من اختلاطهن بالرجال والمشي بينهم متبرجات متجملات ، ولو علم أولياء الأمر ما في ذلك من فساد الدنيا والرعية قبل الدين لكانوا أشد شيء منعا لذلك " انتهى مختصرا .

"الطرق الحكمية" (ص 407-408).

وقال علماء اللجنة الدائمة للإفتاء :

" منع الإسلام من الاختلاط بين الرجال والنساء حتى في مواطن العبادة ، فجعل موقف النساء في الصلاة خلف الرجال ، ورغب في صلاة المرأة في بيتها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وبيوتهن خير لهن) كل ذلك من أجل المحافظة على كرامة المرأة وإبعادها عن أسباب الفتنة .

فالواجب على المسلمين أن يحافظوا على كرامة نسائهم ، وأن لا يلتفتوا إلى تلك الدعايات المضللة ، وأن يعتبروا بما وصلت إليه المرأة في المجتمعات التي قبلت مثل تلك الدعايات وانخدعت بها ، من عواقب وخيمة ، فالسعيد من وعظ بغيره " انتهى .

"فتاوى اللجنة الدائمة" (17 / 247) .

وقال ابن باز رحمه الله :

" خير حجاب المرأة بعد حجاب وجهها باللباس هو بيتها . وحرم عليها الإسلام مخالطة الرجال الأجانب ; لئلا تعرض نفسها للفتنة بطريق مباشر أو غير مباشر , وأمرها بالقرار في البيت وعدم الخروج منه إلا لحاجة مباحة مع لزوم الأدب الشرعي , وقد سمى الله مكث المرأة في بيتها قرارا , وهذا المعنى من أسمى المعاني الرفيعة ففيه استقرار لنفسها وراحة لقلبها وانشراح لصدرها . فخروجها عن هذا القرار يفضي إلى اضطراب نفسها وقلق قلبها وضيق صدرها وتعريضها لما لا تحمد عقباه " انتهى .

"مجموع فتاوى ابن باز" (1 / 422) .

رابعا : جلوسهن أمام المحلات وفي الطرقات لا يسلمن فيه في العادة من انكشاف أيديهن وأرجلهن ، وعلو أصواتهن ، مع ما قد يصحب ذلك من الضحك والقهقهة وكثرة الكلام والصياح .

خامسا : أن الخروج إلى تلك الأماكن قد يفوت عليهن كثيرا من المصالح الدنيوية والأخروية ، مع ضياع كثير من الحقوق التي تجب عليهن تجاه أزواجهن وأبنائهن ، أو آبائهن وأمهاتهن .

وأعظم ذلك : الصلاة التي قد تضيع أو تؤخر عن وقتها بسبب الخروج إلى الأسواق .

سادسا : أن الرسول صلى الله عليه وسلم حذر الرجال من الجلوس في الطرقات إلا إذا أدوا الطريق حقه ، وهو أمر صعب بالنسبة للرجال في زماننا هذا ، لكثرة المنكرات التي في الشوارع والطرقات ، فمنع النساء من الجلوس في الطرقات لكثرة المنكرات بها أولى وأولى .

روى البخاري (2465) ومسلم (2121) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ) فَقَالُوا : مَا لَنَا بُدٌّ إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا . قَالَ : (فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجَالِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا) قَالُوا : وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ ؟ قَالَ : (غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ ، وَنَهْيٌ عَنْ الْمُنْكَرِ) .

فقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ) يعني احذروا من الجلوس فيها ؛ لأن الجالس فيها قلما يسلم من رؤية ما يكره وسماع ما لا يحل والاطلاع على العورات ومعاينة المنكرات وغيرها .

والحاصل : أن المشروع للمرأة المسلمة أن لا تخرج من بيتها إلا لحاجة ، وإذا خرجت إلى السوق لشراء ما تحتاج إليه لم تُطل

البقاء في السوق لغير حاجة ، وتبادر بالرجوع إلى بيتها ، ولتبتعد عن مواطن الفتنة ، حفاظاً عليها من ألسن السفهاء ونظراتهن .

والله أعلم .